

وسائل الشيعة

[69] 32 - باب استحباب أكل الهريسة. (31205) 1 - محمد بن يعقوب، عن الحسين (1)

بن محمد، عن معلى ابن محمد، عن بسطام بن مرة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن محمد بن معروف، عن صالح بن رزين عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: عليكم بالهريسة فإنها تنشط للعبادة أربعين يوما وهي المائدة التي أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله. (31206) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن عيسى، عن الدهقان، عن درست بن أبي منصور، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن نبيا من الانبياء شكى إلى الله الضعف وقلة الجماع فأمره بأكل الهريسة. (31207) 3 - قال: وفي حديث آخر، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله شكى إلى ربه وجع الظهر فأمره بأكل الحب مع اللحم (1) يعني: الهريسة. (31208) 4 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن سنان عن منصور الصيقل، عن أبيه، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله عز وجل أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله هريسة من هرايس الجنة غرست في رياض الجنة وفركتها حور العين فأكلها رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فزادت في قوته بضع

الباب 32 فيه 6 أحاديث 1 - الكافي 6: 319 / 1، والمحاسن: 404 / 104. (1) في نسخة: أحمد (هامش المخطوط). 2 - الكافي 6: 319 / 2. 3 - الكافي 6: 320 / 3، والمحاسن: 403 / 102. (1) في المصدر: باللحم. 4 - الكافي 6: 320 / 4. (*)